

## سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

5682 - أخبرنا أبو عاصم خشيش بن أصرم قال أنبأنا عبد الرزاق قال أنبأنا الثوري عن صالح الهمداني عن الشعبي عن عبد خير عن زيد بن أرقم قال قال ٧ أتى علي B بثلاثة وهو باليمن وقعوا على امرأة في طهر واحد فسأل اثنين أتقران لهذا بالولد قال لا ثم سأل اثنين أتقران لهذا بالولد قال لا فأقرع بينهم فألحق الولد بالذي صارت عليه القرعة وجعل عليه ثلثي الدية فذكر ذلك للنبي A فضحك حتى بدت نواجذه